

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

دور ممارسات المجتمع المدني في تعزيز متطلبات الحوكمة و أخلاقيات المهنة

The role of civil society practices in enhancing governance requirements

قصير بن عودة^{1*} ، بوخاري فاطنة²،

¹جامعة أحمد زبانه، غليزان، (الجزائر)، kessir48@yahoo.fr، مخبر الأرغونوميا

²جامعة زيان عاشور،الجلفة، (الجزائر).

تاريخ النشر: 2023/06/01

تاريخ القبول: 2023/05/01

تاريخ ارسال المقال: 2023/03/25

* المؤلف المرسل

الملخص:

تهدف هذه الورقات في مجملها إلى إبراز الدور الفعال للمجتمع المدني وممارساته باعتباره حركة اجتماعية قوية و رصينة في دفع الفساد ومكافحته على جميع المستويات والأصعدة (المالية والإدارية والسياسية..) والتي تعد من أخطر وأفتك معاول الهدم لدولة ومؤسستها وعائقا كبيرا أمام كل محاولات تفعيل التنمية المستدامة، ونظرا لخطورة الفساد على المجتمعات ومؤسسات وأفراد والذي أصبح ظاهرة عالمية تعاني منه جل الدول فقد بات من الضروري تفعيل المؤسسات لنظام الحوكمة و أخلاقيات المهنة وفتح جسور التشارك و التعاون مع منظمات المجتمع المدني في مشاركة فعالة في كبح الفساد ومنعه.

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني ؛ الحوكمة ؛ أخلاقيات المهنة.

Abstract :

these papers aim to highlight the effective role of civil society and its practices as a strong and solid social movement in pushing and combating corruption at all levels (Financial, administrative ,and political) Which is one of the most dangerous demolition equipment for the state and its institution and a major obstacle to all attempts to activate sustainable development, Given the seriousness of corruption on societies, institutions and individuals Which has become a global phenomenon that most countries suffer from. It has become necessary for institutions to activate the system of governance and professional ethics and to open bridges of partnership and cooperation with civil society organizations in an effective participation in curbing and preventing corruption.

Keywords: Civil society ; governance; Professional ethics.

مقدمة:

يعيش عالم الشغل في الآونة الأخيرة تغيرات وتطورات سريعة في جميع المجالات التنظيمية و الإدارية، هذا ما دفع بالمختصين والباحثين الاتهام بالعنصر البشري كمورد أساسي للمنظمة ، وكان من أهم المواضيع التي لقيت إقبالا كبيرا في مطلع القرن الواحد والعشرين(الألفية الثانية) موضوع الحوكمة وأخلاقيات المهنة، وهذا راجع لما شهدته دول العالم في العصر الحديث من التحولات وتغيرات الجذرية في جميع أنماط تسيير مؤسساتها، وكان من أبرز اهتماماتها فسح المجال أمام المجتمع المدني ليشترك في تحقيق التنمية المحلية والاجتماعية لاسيما في عهد الانفتاح و الإصلاحات التي شهدتها الجزائر في التسعينيات في المجالين الاقتصادي والسياسي، والذي برز فيه دور المجتمع المدني جليا في خدمة أفراد المجتمع وتقديم المساندات والمساعدات والتفاعل مع مؤسسات الدولة في شتى الميادين، كما برز دوره في معالجة الفساد الإداري الوظيفي وتقليص مخاطره من خلا المشاركة في تفعيل وتعزيز مفاهيم الحوكمة، فمن أكبر السياجات التي حمت المنظمات من السقوط والانهيار في الظروف والأزمات الراهنة التي شلت حركة كثير من المؤسسات هو نظام الحوكمة والتي جاءت لتطبيق الممارسات الإدارية الرشيدة ومحاربة الفساد التنظيمي وتحقيق

ضمان النزاهة والاستقامة لكافة العاملين بالمنظمة، ويقول (مارتن شتايندل) مدير البرامج في لجنة الخدمات الاستثمارية في منطقة الشرق الأوسط بمؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي: "أن الحوكمة الجيدة ستحمي بعض الشركات من أن تكون جزء من الأزمة الراهنة"¹

الهدف من الدراسة : تهدف الدراسة إلى تقديم عرضاً نظرياً يبرز أهمية ومكانة كل من دور المجتمع المدني وأخلاقيات المهنة أو يطلق عليه الحوكمة، وتوضيح دور كل منهما في بناء المنظمة هيكلًا و تنظيمًا وثقافة وسياسةً ورؤية...ومن ثم تقديم بعض التوصيات والاقتراحات المهمة والتي تساهم في طرح رؤية مستقبلية في ظل مناخ تنظيمي تشاركي مع مؤسسات المجتمع المدني والذي تسوده القيم الراشدة والأخلاقيات السوية.

أولاً: المقاربة النظرية للمجتمع المدني.

1- تعريف المجتمع المدني :

إذا نظرنا إلى مصطلح المجتمع المدني كممارسة ومضمون نجده قديم بقدم الإنسانية فقد عرفت البشرية سلفاً التجمعات القبلية والجماعات والطرق الدينية والتكتلات العرقية ونقابات الأشراف وغيرها من التجمعات والاحتشادات، أما المجتمع المدني كمصطلح حديث فهو في مجمله تلك المنظمات والجمعيات غير الربحية، وغير الحكومية المستقلة تماماً عن السلطة السياسية والتي تم تأسيسها على يد أفراد أو جماعات مَهتمة بالطابع الإنساني الخيري والثقافي، كما لا يمكن تجاهل التجارب التي حققتها المجتمعات الغربية بفضل الإسهامات الفكرية والدراسات الأكاديمية في تطوير وبلورة فكرة المجتمع المدني في قالب حضاري متمدن من اجل تحقيق التطور والتغيير و تعزيز مفاهيم التنمية المستدامة،

ويُعرّف أبو النصر (2007) المجتمع المدني على أنه منظمات التطوعية غير حكومية وغير هادفة للربح يؤسسها الناس لإشباع الحاجات ومواجهة المشكلات سواء لأنفسهم أو للآخرين²

كما يعرفه Jacques أنها مجموعة أو تجمع حركة مؤسسة تنشأ ليس باتفاق بين الدول لكن بمبادرة خاصة أو مشتركة تجمع أشخاص طبيعيين أو معنويين خواص أو عموميين من جنسيات مختلفة للقيام بنشاط دولي³.

ويرى Cvetek من ناحية أخرى أن مصطلح "المجتمع المدني" يعني "تنمية المجتمعات"، والتي تتميز بخلاف ذلك المصطلح الديمقراطي في السياق نفسه ، غالبًا ما يستخدم مفهوم "مجتمع المواطنين" بنفس المعنى. فغالبًا ما يستخدم مصطلح "المجتمع المدني" كنداء سياسي يطالب "بمزيد من الديمقراطية"⁴

وفي هذا العصر مع اتساع دور المجتمع المدني وتزايد أهميته في المجتمعات الديمقراطية، فقد أصبح يحظى باهتمام الكثير من الباحثين والمفكرين المعاصرين في الغرب وفي العالم العربي، ولذلك نجد عدة تعريفات للمجتمع المدني من بينها التعريف الذي اقترحه Dominique Golas ويعتبره عملياً فيقول بأن المجتمع المدني " هو الحياة الاجتماعية المنظمة انطلاقاً من منطق خاص بها وخاصة الحياة المجتمعية التي تضمن ديناميكية اقتصادية وثقافية وسياسية"

أما "ستيفن دليو" Steven delue فيعرف المجتمع المدني بأنه "الأشكال المتعددة والمختلفة من الجمعيات تشير إلى حيز مستقل يوفر للأفراد حرية تتبع عدد متنوع من خبرات الحياة التي تتيحها تجمعات متنوعة يستطيع الأفراد الانضمام إليها"⁵

2- نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني:

1-2 نشأة المجتمع المدني في العالم الغربي القديم:

إذا رجعنا إلى أصول وجذور مصطلح المجتمع المدني نجد أن فلاسفة اليونان هم أول من كتب وألف في هذا المعنى، ويظهر ذلك جلياً في أدبيات أفلاطون وتلميذه أرسطو ، ولقد وضع ذلك الكاتب " جون إهرنبرغ" أستاذ العلوم السياسية في جامعة لونغ آيلند الأمريكية في كتابه (المجتمع المدني التاريخ النقدي للفكرة) حيث قال في مقدمة كتابه أن هذا الكتاب يدرس التطور التاريخي والسياسي والنظري للطريقة التي صيغت بها نظريات المجتمع المدني خلال ألفين وخمسمائة عام من مسيرة الفكر السياسي الغربي⁶

فكان مفهوم المجتمع المدني عند أفلاطون هو المواطنة الصالحة، وكان ذلك مستمداً من رغبته في إقامة قاعدة أخلاقية صلبة متدرجة من أعلى إلى أسفل للحياة العامة.

أما أرسطو فيبدأ نظريته من فلسفته العامة والطبيعة البشرية التي تتجسد في أن الإنسان مدني بالطبع وبتالي فهو حيوان سياسي، لكونه لا يملك الشعور بالخير والعدالة، وأن سعادته تتحقق في العيش الجماعي في ظل المدينة والأسرة.⁷

2-2 نشأة المجتمع المدني في العصر النهضة:

نظراً للظروف التي مرّ بها العالم الغربي وفي سياق الانتقال المجتمع الأوربي من النمط الزراعي الإقطاعي محدود الأفق إلى النمط الجديد التجاري الصناعي الرأسمالي بأفاقه المفتوحة، وعبر صراع وتناقض نوعي متعدد الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والفكرية والسياسية، بدأت تراكماته الأولى في القرنين الخامس عشر والسادس عشر في هذه المرحلة الانتقالية، تولدت المفاهيم والأفكار والمدارس الفلسفية المعلنة بداية عصر جديد للبشرية، عصر الحداثة عصر النهضة والتنوير عصر المواطنين الأحرار، عصر المجتمع المدني والديمقراطية⁸.

وفي مطلع القرن الثامن عشر تطور مفهوم المجتمع المدني بعد ذلك مع تبلور علاقات الإنتاج الرأسمالية حيث بدأ التمييز بين الدولة والمجتمع المدني.. فطرح قضية تركز السلطة السياسية وأن الحركة الجمعياتية هي النسق الأحق للدفاع ضد مخاطر الاستبداد السياسي.⁹

وفي نهاية القرن الثامن عشر تأكد في الفكر السياسي الغربي ضرورة تقليص هيمنة الدولة لصالح المجتمع المدني الذي يجب أن يدير بنفسه أموره الذاتية وأن لا يترك للحكومة إلا القليل، وفي القرن التاسع عشر حدث التحول الثاني في مفهوم المجتمع المدني حيث اعتبر كارل ماركس أن المجتمع المدني هو ساحة الصراع الطبقي.

2-3 نشأة المجتمع المدني في الدول العربية:

بعد فترة السبعينيات من القرن العشرين، انتشرت مؤلفات عالم الاجتماع "أنطونيو غرامشي" في المجتمع العربي وبدأ مفهوم المجتمع المدني "La société civile" باختراق الثقافة العربية وساهم في إكسابها طابع اجتماعي توعوي يقوم على الأعمال التضامنية والخيرية.

وعلى رأي البروفيسور "عبد الغفار شكر" في مقاله (نشأة وتطور المجتمع المدني) أن البعض في الوطن العربي أخطأ عندما اتخذوا موقفا سلبيا من الدعوة إلى تقوية المجتمع المدني لأنهم تصوروا أنه يقتصر فقط على تلك المنظمات غير الحكومية التي تأسست حديثا في سياق العولمة، ونشطت في بداية تأسيسها وفق أجندة خارجية حددت موضوعاتها مؤسسات التمويل الدولية الرأسمالية ومنظمات غير حكومية في البلدان الرأسمالية المتقدمة، وغاب عن هؤلاء أن المجتمع المدني يضم العديد من المنظمات الشعبية والجماعية، وأنه قائم في المجتمعات العربية منذ أكثر من مائة سنة مع تأسيس الجمعيات الأهلية في القرن التاسع عشر والنقابات العمالية والمهنية في بداية القرن العشرين وكذلك الجمعيات التعاونية إلى آخر هذه المنظمات التي تدخل في إطار تعريف المجتمع المدني.¹⁰

رغم أن بعض الأبحاث تذهب إلى أن التجربة العربية في مجال العمل المدني تعد قديمة، إلا أن وجودها الفعلي وبشرطها الموضوعية المتعارف عليها، يجعلنا لا نميل كثيرا لمثل هذه التوجهات، لأن البوادر الأولى لمجتمع مدني عربي لم تظهر بالشكل القريب للواقع إلا في السنوات الأخيرة. وعلى الرغم من كون التجربة العربية في هذا المجال تعتبر ناشئة وحديثة التكوين وفي بعض التجارب جنينية، لكنها آخذة في التطور وممارسة دور مؤثر في الحياة العامة. وهو ما نلاحظه من خلال بعض الاحتجاجات حتى في بعض الدول العربية التي لا تعترف بالعمل المدني، أو بوجود منظمات غير حكومية مستقلة عن الدولة.¹¹

2-4 نشأة المجتمع المدني في الجزائر:

نظراً للظروف الاستعمارية التي مرت بها الجزائر على مدار أكثر من قرن وثلاثين عاماً من الاستعمار الفرنسي للبلاد، فقد كانت معالم المجتمع المدني في الجزائر لها شيء من الخصوصية والميول لمحاربة الاستبداد والاستعمار ومجاهدة السياسة الفرنسية، حيث تجلت في التنظيمات النقابية والحزبية والجمعيات الدينية والحركات التحررية.

وبعد الاستقلال وفي ظل بناء الدولة الجزائرية الحديثة كان تشكيل هذه الجمعيات والمؤسسات شيع مغيب تماماً لانشغال بمرحلة بناء الدولة وإرساء معالم سيادتها، إلى غاية الترخيص بالتعددية الحزبية وإقامة جمعيات محلية أخذت منظمات المجتمع المدني بالتشكل¹²

ظهر في الجزائر بعد الاستقلال ما يسمى بالحركة الجمعوية "Mouvement Associatif" ينتمي إلى نفس العائلة التي تضم مصطلح الجمعية Association وما يلاحظ أن الاستخدام العلمي لمفهوم الحركة الجمعوية كان غالبا في الأعمال الفرنكفونية أو في دراسات الباحثين المتأثرين باللغة الفرنسية وغيابه على ساحة البحث في الوطن العربي كمفهوم ومصطلح باستثناء المغرب العربي كان سببا في تغييب ظاهرة اجتماعية كثيرا ما تم تناولها في سياق

الحركات الاجتماعية أو في إطار "العمل الأهلي" غير أن ذلك يحجب الحركية التفاعلية لعناصر هذه الحركة، المتجسدة في إرادة جماعية لتغيير الأوضاع نحو الأحسن.¹³

3- ممارسات و خصائص المجتمع المدني :

يتميّز المجتمع المدني في ممارساته بعدة خصائص وفقاً للمركز الدولي للقانون غير الهادف للربح (ICNL) وهي :

3-1 التبادلية: (Reciprocity)؛ تُشير إلى قدرة المجتمعات المدنية على التعاون، والعمل معاً، وتبادل الأفكار والموارد بشكل يضمن تحقيق المساواة، وبالتالي التمكن من التفاعل معاً من أجل حل النزاعات بطرق سلمية، وعليه حدوث أي خلل في هذه الخاصية يتسبب بالمشاكل بين الأطراف.

3-2 الجماعية: (Commonwealth)؛ تُشير إلى الخاصية الاقتصادية المتمثلة بقدرة المجتمع المدني على المشاركة في التبادل المفتوح من خلال الإنتاج، والتقسيم، وتبادل السلع والموارد، وبالتالي تعزيز الروابط بين المجتمعات المدنية.

3-3 التشاركية: (Participatory)؛ تتمثل هذه الخاصية بمشاركة جميع أعضاء المجتمع المدني في اتخاذ القرارات، ويظهر ذلك جلياً من خلال المنظمات والوكالات المجتمعية التي تعمل من أجل الصالح العام وتحقيق الأهداف المشتركة.

3-4 العدالة: (Justice)؛ تتمثل خاصية العدالة من خلال اتباع سيادة القانون في العملية السياسية، والدفاع عن الحقوق العامة والخاصة، حيث يقع على عاتق الأعضاء المتبقين الدفاع عن حقوق الأعضاء الآخرين فيما لو استُبعدوا من العملية السياسية.

3-5 مراقبة الموارد من أجل الصالح العام: وتشمل هذه الخاصية قدرة المجتمع المدني على المراقبة والتحكم بالموارد البشرية، والموارد المادية، والطبيعية، وغيرها، وترتبط هذه الخاصية بامتلاك الشعب القدرة على اتخاذ القرار، وتُسهم بتعزيز الاقتصادات المحلية وتحسينها.

3-6 الاتحاد: (Association)؛ تُشير إلى قدرة المجتمعات المدنية على الاتحاد معاً والتفاعل مع بعضهم بحرية ودون قيود، والعمل لصالح المجتمع، وتقديم الدعم الذي يعزز بدوره هذه الرابطة.

3-7 السيادة: (Sovereignty)؛ تتمثل خاصية السيادة بقدرة المواطنين على المشاركة في جوانب الحكم السياسي واتخاذ القرارات المتعلقة بالحياة العامة من أجل تحقيق مصلحة الجميع.

3-8 المساواة: (Equity)؛ تتمثل هذه الخاصية بقدرة جميع أفراد المجتمع على الحصول على ذات الفرص والموارد بشكل متساوي لضمان تحقيق العدالة والإنصاف للآخرين.

9-3 المسؤولية: (Accountability)؛ تتمثل بتحميل الجهات السياسية والاقتصادية المسؤولية عن أعمالها من خلال بعض الأنشطة، مثل: إجراء الانتخابات بشكل نزيه، وحرية التعبير، وحرية التنظيم في المجموعات، والصحافة الحرة، وغيرها.¹⁴

ثانياً: مقارنة نظرية لأخلاقيات العمل:

تعتبر أخلاقيات العمل أو ما يسمى (بالامتثال المهني) نمط من أنماط الأخلاقيات التطبيقية التي تدرس الممارسات والسلوكيات التي تنشأ في بيئة الأعمال الاقتصادية، وهي مجموعة من القيم والضوابط والمعايير التي تتمحور حول أهمية العمل وكيف يتصرف الفرد في بيئة عمله، وكيف يتعامل مع المواقف والظروف، كما يرتبط النظام الاقتصادي بالأخلاق ارتباطاً وثيقاً فهما في علاقة تفاعلية و تغذية عكسية feedback، يقوى أحدهما وينشط بقوة الآخر ويضعف بضعفه، فكلما كانت أخلاق مجتمع أو مؤسسة ما سليمة كان اقتصاديتها سليمة، لهذا أصبحت أخلاقيات العمل **Work Ethics** تشكل تعتبر أخلاقيات العمل أو ما يسمى (بالامتثال المهني) نمط من أنماط الأخلاقيات التطبيقية التي تدرس الممارسات والسلوكيات من صناعة النمو في الشركات.

1- مفهوم أخلاقيات العمل: Work Ethics

كانت المؤسسات الأمريكية أول من أهتم بموضوع الأخلاقيات، حيث ظهرت أول مدونة للأخلاقيات على مستوى مؤسسة PENNEY سنة 1913 وقد امتد الاهتمام بالأخلاقيات فيما بعد إلى الخمسينيات من القرن العشرين، حيث تضاعف عدد الموثائق الأخلاقية كما تزايدت المقالات والمجلات المهتمة بأدبيات "أخلاقيات العمل"¹⁵

والأخلاق إذا نظرنا إليها نظرة عامة وشاملة فإنها "هي مبادئ وقواعد تحدد السلوك المقبول أخلاقياً"¹⁶.

وتعرف أخلاقيات العمل الإداري بوجه عام بأنها مجموعة من الصفات الحسنة التي لا بد من توافرها في صاحب المهنة ليؤدي عمله على الوجه الأمثل¹⁷.

ويقدم Griffin الأخلاقيات على أنها معتقدات فردية حول ما هو صحيح أو خطأ، أو ما هو جيد أو سيء.¹⁸ وقد عرف Garden الأخلاق بأنها ما يؤمن به الفرد من القيم خلال القيام بسلوك معين في موقف معين، وهو يتفق في ذلك مع Negros الذي يرى في الأخلاق أنها مجموعة من المبادئ المدونة، تأمر وتنهاي عن سلوكيات معينة تحت ظروف معينة وهي انعكاسات القيم التي يتخذها الأفراد كمعايير تحكم سلوكياتهم¹⁹.

في حين يرى (P.F.Drucher) أن الأخلاق في الإدارة "هي ذلك العلم الذي يدرس ويعالج الاختيارات العقلانية على أساس القيم و الرسائل المؤدية إلى الأهداف"، ويعرف Woller أخلاقيات العمل على أنها الالتزام بالقيم الأخلاقية والأمانة والاستقامة والثقة والصدق في العمل²⁰.

ومن جهة أخرى تعرف أخلاقيات العمل عن (P.W.Van Valock) على أنها الدراسة المنهجية للخيار الأخلاقي الذي يتم من خلالها اختيار ما هو جيد.²¹

2- مصادر أخلاقيات العمل:

من أهم خصائص السلوك الإنساني أنه مسبب وهادف ومدفوع، فهو لا يأتي من فراغ حيث تقف عدة عوامل ورائه، ولذا فإن التعرف على مصادر السلوك ودراستها وتحليلها، وتوظيفها بشكل سليم لصالح المؤسسة أمر في غاية الأهمية، إضافة إلى أن التعرف على مصادر السلوك لدى الأفراد في المؤسسة يفيد في التنبؤ بالظواهر المرتبطة بهذا الجانب، ومن ثم السيطرة عليها أو التكيف معها بالشكل الذي يكون في صالح المؤسسات.²²

ومن أهم هذه المصادر :

2-1 المصدر الديني: تعتبر الأديان السماوية من أهم مصادر الأخلاق للإنسان حيث يستقي منها جميع تصرفاته وسلوكه ومنهجه في الحياة، "ويعدّ الإسلام الوعاء الحضاري والإنساني الذي يطرح مفاهيم أخلاقية راقية في مختلف مناحي الحياة؛ إذ استمد الأفراد والمنظمات قواعد عمل ومدونات أخلاقية مقبولة من هذه المفاهيم، ولكن يوجد فجوة كبيرة بين هذا الوعاء الحضاري والممارسات الفعلية لهؤلاء الأفراد والمنظمات"²³

2-2 المؤسسات التعليمية: تستطيع المؤسسات أن تلعب دوراً مهماً في إعداد الطلبة لدخول المجال الوظيفي حيث تستطيع توجيههم وتوعيتهم وتدريبهم مسائل الأخلاق والعلاقات العامة.

2-3 الأسرة: وهي النواة الأساسية في المجتمع وأساس صلاحه أو فسادة والمؤثر بشكل رئيسي على السلوكيات والتصرفات البشرية.

2-4 بيئة العمل: يرتبط الموظف بعمله من خلال بيئة العمل التي يتأثر بها ويؤثر فيها، وهي تضم مجموعة من العوامل منها الزملاء والقيم السائدة في المؤسسة.

2-5 البيئة الاجتماعية: تشكل البيئة الاجتماعية نظاماً يضم مجموعة من القيم والعادات والأعراف، يجب التقيد والتمسك بها وبذلك تعتبر محدد للواجبات الأخلاقية والقيم الشخصية التي تمثل السلوك البشري.

2-6 التشريعات والقوانين: تؤثر التشريعات والقوانين في السلوك الأخلاقي، حيث أن القانون يحدد المعايير المقبولة في مجال الأعمال التي تعمل بدورها على توجيه العمال والمدراء.

2-7 ثقافة المؤسسة: على المؤسسة أن تجعل من الأخلاق مكمل لثقافة المؤسسة، وتبدأ ثقافة المؤسسة بصورة عامة من القائد فهو يوضح وينجز أفكار وقيم معينة حيث أن المدير يكون مسؤول على دعم وخلق ثقافة التي تؤكد على أهمية السلوك الأخلاقي في المؤسسة²⁴.

3- عناصر أخلاقيات الأعمال:

تولد الأخلاقيات من أرحام عدة، كل له دور مميز في التأثير على تلك الأخلاقيات وعملية بنائها وتمثل بعناصرها الأساسية المتمثلة بما يأتي:

3-1 أخلاق الفرد الشخصية: حيث تعتبر الأخلاق جوهر العمل كما هي جوهر الإنسانية ، لذلك فان التزام العاملين أيًا كانت مواقعهم في المنظمة بقواعد الأخلاق والسلوك المحدد من قبل المنظمة وصفته الأساسية ستؤدي إلى تحقيق استقرار المنظمة بوضعها الحالي ومن ثم نموها وتطورها.

3-2 الثقافة التنظيمية: والتي تعني الإطار القيمي والأخلاقي والسلوكي الذي تعتمد عليه المنظمة في تعاملها مع مختلف الأطراف فقد تعني المظاهر السلوكية أو القيم المشتركة أو القواعد والمعايير الأخلاقية والسلوكية إضافة إلى القيم والمعتقدات والافتراضات والرموز والطقوس والمعايير السلوكية.

3-3 أنظمة المنظمة: سياسات وأنظمة ومبادئ الأخلاق ونظم المكافأة بمجملها تساهم في تشكيل أخلاقيات الإدارة وتوجه السلوك باتجاه معين وبالتالي فأنها توجه سلوك العاملين بما يعزز العمل بأخلاقيات الإدارة.

3-4 الجمهور الخارجي: كالأنظمة الحكومية والزبائن وقوى السوق والمنافسون الذين يساهمون في تكوين أخلاقيات الإدارة وتوجيهها باتجاه معين دون غيره خاصة في ظل ظروف التطور التكنولوجي وزيادة المنافسين²⁵.

4- حوكمة المنظمات :

1-4 مفهوم الحوكمة: Governance

لا تكاد تجد تعريفاً موحداً لمصطلح الحوكمة، فتعرف فمؤسسة التمويل الدولية IFC تعرف الحوكمة بأنها: (النظام الذي يتم من خلاله إدارة الشركات والتحكم في أعمالها)²⁶.

كما تعرفها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD بأنها : (مجموعة من العلاقات التي تربط بين القائمين على إدارة الشركة و مجلس الإدارة وحملة الأسهم وغيرهم من أصحاب المصالح)²⁷.

أما بالنسبة لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD فيعرفها على أنها (ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية في إطار تدبير شؤون بلد ما على جميع المستويات، من خلال آليات وعمليات ومؤسسات تتيح للأفراد والجماعات تحقيق مصالحها).²⁸

ويعرفها كل من shlefer و vishny "حوكمة الشركات أنها تشمل جميع الآليات التي تضمن لمختلف الملاك عائداً على الاستثمار مع تفادي حصول المدراء وكبار المساهمين على ملكية جزء من هذه العوائد بشكل مفرط"²⁹ وقد ظهر مفهوم الحوكمة في إطار الجهود التي تبذلها المنظمات الدولية في مجال التنمية الإنسانية بمختلف أبعادها السياسية، الاقتصادية و الاجتماعية، حيث تم استخدام هذا المصطلح للتركيز على المساءلة المالية للحكومات. فوفقاً للحكومة؛ فإن الأدوات الحكومية للسياسات الاقتصادية ليس من المفروض أن تكون اقتصادية و فعالة فقط، بل لابد أيضاً أن تكفل العدالة والمساواة³⁰.

أ- مفهوم الحوكمة على المستوى القانوني: تقوم الحوكمة من الناحية القانونية بالتأكد من الالتزام بتطبيق الأشكال المختلفة للعقود بين كافة الأطراف المعنية في الشركة، وتعد الحجر الزاوية في تنظيم العلاقات التعاقدية بين هؤلاء الأطراف بما يعمل على ضمان حقوق كل طرف منهم.

ب- مفهوم الحوكمة على المستوى الاقتصادي: يعني مفهوم الحوكمة من الناحية الاقتصادية الأسلوب الذي على طريقه يستطيع المستثمرون الذين يفرون التمويل للشركات من خلال أسواق المال لتحقيق قدر من طمأنينة يضمن حصولهم على عائد لاستثماراتهم.

ج- مفهوم الحوكمة على المستوى التقني: تؤثر على استعمال الوسائل المتطورة والحديثة في التدبير الإداري والمالي بما يعمل على تحقيق التطوير والتجديد.

د- مفهوم الحوكمة على المستوى السياسي: تؤثر الحكامة الجديدة في هذا المستوى على الديمقراطية، أي أنها تقوم على مبدأ المشاركة، وعلى مبدأ دولة القانون، وأيضاً العدالة الاجتماعية في تولي المناصب العمومية.

هـ- مفهوم الحوكمة على المستوى الاجتماعي: يتسع مفهوم الحوكمة في معناه الواسع ليشمل الجانب الاجتماعي وحماية الأطراف المختلفة، ويضمن المسؤولية الاجتماعية لهذه الشركات اتجاه مجتمعها المسؤولية الاجتماعية للشركات³¹.

5- مبادئ الحوكمة: Governance Principles

للحوكمة عدة مبادئ وباعتبارات مختلفة ومتعددة ومن أهمها إجمالاً :

5-1 المساءلة: Accountability وتعريف بأنها «خطوط واضحة وفعّالة للمساءلة (القانونية- السياسية- المالية – الإدارية) لضمان المحاسبة المالية، والقانونية، والإدارية، والسياسية للجهات المختلفة المقدمة للخدمات القطاع الحكومي، القطاع الخاص، الجمعيات الأهلية.....» ضرورة إنشاء نظام فعّال للتدقيق الداخلي الخاصة بإجراءات وعقود الشراء، فضلاً عن ضرورة وجود نظام فعّال للطعن يضمن إتاحة سبل قانونية للتظلم.

5-2 المشاركة: Participation تعتبر مشاركة المواطنين والمجتمع المدني فاعلاً أساسياً في عملية التنمية، لكونها تساهم في دعم الحكم الديمقراطي، وتسهل التفاعل بين الدولة والمجتمع من خلال مشاركة المواطنين بالمساهمة في اتخاذ القرار ومساءلة صانعي القرار.

5-3 الشفافية: Transparency بمعنى توافر كل من التعامل النزيه والمكتمل وما هو مطلوب من التقارير المالية هو أنها ينبغي أن تكون آمنة وأن تقدم صورة متوازنة عن حالة الأعمال، ونزاهة التقارير تعتمد على نزاهة أولئك الذين يعدونها ويعرضونها³².

5-4 سيادة القانون: Rule of Law ينصرف مفهوم احترام القانون إلى مدى امتثال كافة الأطراف – سواء كانوا أفراداً، أو مؤسسات حكومية، أو مجتمع مدني – للمنظومة القانونية من قوانين أو تشريعات أو لوائح... إلخ.

5-5 مكافحة الفساد: Combating Corruption يُعرف الفساد بأنه إساءة استخدام السلطة العامة من أجل تحقيق مكاسب اصة، وتعدد صور الفساد لتشمل الرشوة، الابتزاز، المحاباة، استغلال النفوذ وغير ذلك من أفعال.

5-6 العدالة: Justice يُقصد بها درجة تقديم الحكومة، المجتمع المدني، القطاع الخاص، إلخ للخدمات على قدم المساواة، وطبقاً للاحتياجات ومبدأ تكافؤ الفرص.

5-7 الانضباط: Discipline أي اتباع السلوك الأخلاقي المناسب والصحيح.

5-8 المسؤولية الاجتماعية: Social Responsibility هي ثقافة الالتزام بالمسؤولية ضمن أولويات التخطيط الاستراتيجي، وتوفير الدعم والمساندة التامة من قبل الحكومة تجاه التنمية المستدامة لمجتمعاتها³³.

6 - معايير الحوكمة :

وضعت لجنة بازل في العام 1999 مجموعة من إرشادات خاصة بالحوكمة في المؤسسات المصرفية والمالية، تركز على النقاط التالية³⁴:

6-1 قيم الشركة ومواثيق الشرف للتصرفات السليمة وغيرها من المعايير للتصرفات الجيدة والنظم التي يتحقق باستخدامها تطبيق هذه المعايير.

6-2 إستراتيجية الشركة معدة جيدا، والتي بموجبها يمكن قياس نجاحها الكلي ومساهمة الأفراد في ذلك.

6-3 التوزيع السليم للمسؤوليات ومراكز اتخاذ القرار متضمنا تسلسلا وظيفيا للموافقات المطلوبة من الأفراد للمجلس.

6-4 وضع آلية للتعاون الفعال بين مجلس الإدارة و مدققي الحسابات والإدارة العليا.

6-5 توافر نظام ضبط داخلي قوي يتضمن مهام التدقيق الداخلي والخارجي وإدارة مستقلة للمخاطر عن خطوط العمل مع مراعاة تناسب السلطات مع المسؤوليات.

6-6 مراقبة خاصة لمراكز المخاطر في المواقع التي يتصاعد فيها تضارب المصالح، بما في ذلك علاقات العمل مع المقترضين المرتبطين بالمصرف وكبار المساهمين والإدارة العليا، أو متخذي القرارات الرئيسية في المؤسسة.

6-7 الحوافز المالية والإدارية للإدارة العليا التي تحقق العمل بطريقة سليمة، وأيضا بالنسبة للمديرين أو الموظفين سواء كانت في شكل تعويضات أو ترقية أو عناصر أخرى.

تدفق المعلومات بشكل مناسب داخليا أو إلى الخارج³⁵.

ثالثاً : دور ممارسات المجتمع المدني في تعزيز متطلبات الحوكمة:

يعتبر المجتمع المدني بكافة مؤسساته وأبعاده ومبادئه وممارساته من أهم الطرق والأساليب الحديثة لتنظيم المجتمعات والمنظمات وترسيخ أبعاد الحوكمة وتعزيز مبادئها وأبعادها من خلال الدور التشاركي للمجتمع المدني في تفعيله لمبدأ المشاركة ومبدأ المساءلة والشفافية، ولو نظرنا إلى أصل المجتمع المدني وجذور نشأته لوجدنا سبب ظهوره وبروزه هو ترسيخ لمبدأ الحريات وتدعيم الاستقرار وتوفير الأمن و تحقيق النظام العام في المجتمع والمؤسسات.

وبناء على ما تقدم في بروز فاعلية المجتمع المدني في تعزيز الإصلاحات على كافة الأصعدة سياسية كانت أو اجتماعية أو خدمية، فقد سعت السلطات الجزائية إلى سن قوانين وإصلاحات هامة من أجل تفعيل دور المجتمع المدني و المساهمة في تجسيد الحوكمة من خلال المشاركة في تسيير الشأن العام وصنع القرار و المساءلة والشفافية، غير أن هذه النصوص تظل بعيدة قليلا عن الواقع المعاش³⁶

فالحوكمة ومبادئ وأخلاقيات المهنة لا يمكن أن تتحقق في أي مجتمع أو مؤسسة أو منظمة إلا بفتح المجال لمشاركة المجتمع المدني من أجل بناء جسور التواصل والتفاعل تسودها الشفافية والمساءلة وروح القانون، فهذه الممارسات تلعب دورا فعالا وقويا في بناء مجتمع رصين ومؤسسات جيدة بجودة عالية وكفاءة متميزة في ظل تنمية محلية مستدامة.

يعتبر الفساد من أكبر المعوقات التي تعترض مجالات التنمية وتعرق مسارات التحسين المستمر وتعزيز مبادئ الجودة الشاملة، فلهذه الغاية كان من الضروري الاهتمام بتجفيف منابع الفساد وتقليص أسبابه والحد من انتشاره، ولا يتأتى هذا الهدف ولا تتحقق هذه الغاية إلا بالسعي بتفعيل دور المجتمع المدني في مكافحة كل أنواع الفساد من خلال دمج ومشاركته في صنع القرارات وتوعية الأفراد وتحسيسهم بخطورة الفساد الإداري، ومن أهم أدوار المجتمع المدني في تفعيل الحوكمة :

أ- **التوعية الاجتماعية:** انتشر الفساد في البنية الثقافية للمجتمع و أصبح الفاسد ينظر إليه على أنه قوي ويفهم الأوضاع و قادر على استغلال سلطته و مكانته لتحقيق أغراضه الشخصية و لهذا وجب على المجتمع المدني التدخل وخلق ثقافة معاكسة و مناهضة للفساد و محاكمة للنزاهة بين شرائح المجتمع باستعمال كافة الوسائل المتاحة.

ب- **المسائلة القانونية و اللجوء للقضاء:** و ذلك بتقديم الحماية للمواطنين الذين يقعون ضحايا للفساد و قد يتعرضون للأذى و ذلك بتقديمهم المنشورات القانونية، أو رفع الدعاوي لهم أو الترافع عنهم أمام المحاكم كما يجب على منظمات المجتمع المدني رفع الدعاوي ضد الجهات التي تتأكد من فسادها باعتبارها مسؤولة عن الحفاظ على حقوق المجتمع و مصالحه.

ج- **تقديم النموذج:** حيث لا يمكن لمنظمات المجتمع المدني مكافحة الفساد و هي تعاني منه بل يجب أن تقدم نموذجاً في تطبيق مفاهيم الحكم الجيد و الإدارة الرشيدة من خلال الشفافية في نشر التقارير المالية و الفنية و المعلومات الخاصة بها.³⁷

رابعاً: خاتمة الدراسة وتوصياتها:

وفي الأخير و مما سبق ذكره يظهر لنا جلياً الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في ترسيخ القيم والضوابط الأخلاقية المهنية من أجل تحقيق تنمية مستدامة ومناخ تنظيمي متميز، كما نخلص في نهاية المطاف إلى القول بأن العلاقة بين المجتمع المدني بكل هيئاته ومؤسساته وأخلاقيات المهنة علاقة تكاملية تفاعلية، وعلى هذا الأساس اهتمت معظم الدول الغربية بعد الحرب العالمية بتعزيز ودعم المجتمع المدني وإفساح المجال له للمشاركة في التنمية والتطوير على كافة الأصعدة فوصلوا إلى ما صلوا إليه، فإذا ما تمّ تفعيل دور المجتمع المدني في خدمة الوطن والمواطنة يتم بناء مجتمع راقى متقدم ومتطور، وبناء عليه ومن خلال ما استعرضناه في هذه الورقات يمكن تقديم جملة من التوصيات والاقتراحات مفادها:

- على الدولة ومؤسساتها إشراك مؤسسات المجتمع المدني في كل ما يتعلق بمستقبل البلاد سواء على الصعيد الاقتصادي أو السياسي أو الاجتماعي في الحيز المتاح، من أجل المشاركة في التنمية المحلية للدولة.
- جعل موضوع (القضاء على الفساد الإداري والسياسي والاجتماعي) من أولويات ممارسات المجتمع المدني.

- اهتمام مؤسسات الدولة بالتطبيق الأمثل لأخلاقيات الأعمال (متطلبات الحوكمة) داخل مؤسساتها مما يضمن السير الحسن والأفضل للعمليات الإدارية، وجعل الأخلاقيات المهنية وتفعيلها في بيئة العمل من أهم رسائل وسياسات المؤسسة.
- على مؤسسات الدولة توفير بيئة عمل تشاركي مناسب بينها وبين المجتمع المدني يتحلى بمناخ تنظيمي تسوده الشفافية والوضوح.
- ضرورة توعية المجتمع ككل أفراد وجماعات لمفهوم التضامن وتفعيل ثقافة المواطنة ونشر روح التعاون والمساندة والمشاركة في إنشاء مجتمع سليم ناضج يتمتع بجودة الحياة والمهنية والأسرية و الثقافية .
- وضع قوانين ولوائح واضحة تضبط أخلاقيات العمل والتي من شأنها تعزيز ثقافة الانضباط و الالتزام بمعايير العمليات حيث أن القانون الصارم و الواضح هو الأكثر قدرة على فرض الامتثال بأخلاقيات الأعمال وضبط السلوك الأخلاقي وتحقيق المسألة بموضوعية وعدالة وشمول.
- اجتهاد المجتمع المدني بالتنسيق مع مؤسسات الدولة على نشر ثقافة حقوق الإنسان من خلال التدريب والتعليم والإعلان عن مبادئها في وسائل الإعلام ومواقع التواصل، والعمل على إرساء مفاهيم تعزز القيم الإنسانية التي تُرشد الأفراد إلى مراعاة الآخرين ومساعدتهم وعدم استغلالهم والاستثمار في ظروفهم كما شاهدنا في مسلسل خلق الأزمات في رمضان من بعض التجار الذين فقدوا هذه القيم الجوهرية³⁸.

قائمة المراجع والهوامش

- ¹ - بريش عبد القادر، هو محمد: ملتقى دولي حول "البعد السلوكي والأخلاقي لحوكمة الشركات ودورها في التقليل من آثار الأزمة المالية العالمية"، جامعة فرحات عباس سطيف، ص 01، 2009.
- ² - أبو النصر محمد مدحت، إدارة منظمات المجتمع المدني: دراسة في المجتمعات الأهلية من منظور التمكين والشراكة والقيادة، دار إيتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، ص 71، 2007.

³ - jacques fontanelle, Les Organisation non gouvernementales, office des publication universitaires press, London, p09., 2005.

⁴ -Nina Cvetek .(2009). Qu'est –ce que la société civile ?, Université Heinrich Heine, Düsseldorf,p08,2009.

⁵ - لباز فتيحة، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية في الجزائر ، رسالة ماستر ، جامعة زيان عاشور، الجلفة، ص14، 2017.

⁶ - جون إهرنبرغ، المجتمع المدني- التاريخ النقدي للفكرة، ترجمة علي صالح و حسن ناظم، ط1، دار المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ص16، 2008.

⁷ - مخانشة أمينة، المجتمع المدني كفاعل أساسي لتحقيق المصلحة العامة في المجتمع-واقع وأفاق- مجلة العلوم الإنسانية، العدد44، 544-564، ص549، 2015.

⁸ - غازي الصوراني، تطور مفهوم المجتمع المدني وأزمة المجتمع العربي، ط1، دار مركز الدراسات الغد العربي، غزة، فلسطين، ص23، 2004.

⁹ - عبد الغفار شكر، نشأة وتطور المجتمع المدني : مكوناته وإطاره التنظيمي، الحو المتمدن، 9:27، العدد 985، 2004. <https://www.ahewar.org>

¹⁰ - عبد الغفار شكر، نشأة وتطور المجتمع المدني، 2004 المصدر السابق.

¹¹ - بنحمو محمد، المجتمع المدني العربي والفاعلية المحدودة، <https://studies.aljazeera.net>، 25 مايو 2009.

¹² - لحنش فريد، جمال الدين عاشور، مؤسسات المجتمع المدني وسبل خلق التنمية المستدامة، مجلة المداد، المجلد6، العدد الأول، 239-262، ص249، 2018.

¹³ - سلاف سامي، دور المجتمع المدني في المغرب العربي في عهد التعددية السياسية في الجزائر، رسالة ماجستير ، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص98، 2010.

¹⁴ - محمد مروان، تعريف المجتمع المدني، <https://mawdoo3.com> آخر تحديث: 24، 2021، ٠٨:٤٩.

¹⁵ - زروقي يحيى: أخلاقيات الأعمال والفساد الإداري للموظف العام، أطروحة دكتوراه جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2017، ص24.

¹⁶-Daft, R.L. and R.A. Noe: Organizational Behavior, Fort worth: Harcourt College Publishing,2001,P:25.

¹⁷ - فاطمة عبد الرقيب فاضل محمد: أخلاقيات العمل، شبكة الألوكة، 2018، ص11.

¹⁸- Griffin,W .Ricky, Moorhead, G : Organizational Behavior, by Houghton M ihhlin company, printed in the united states of American, 1955,P:37.

¹⁹ - حوشين كمال، رحيل أسية: دور أخلاقيات العمل في تعزيز المسؤولية الاجتماعية، المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي، العدد01/ المجلد07، 207-218، 2019، ص212.

²⁰ - Waller, .(1996).Business Ethics society and Adam smith :some observations in the liberal business Ethics, journal of scout economics,vole25,N°03,1996,P:915.

²¹ - زروقي يحيى: المصدر السابق، ص27.

²² - خضرة خري: أثر أخلاقيات الأعمال في تفعيل نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات الاقتصادية، رسالة الماستر، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، ص06، 2006.

- ²³ - خالد محمد حياصات وآخرون: أخلاقيات العمل الإسلامية وأثرها في تعزيز الالتزام التنظيمي في المؤسسات الصحفية الأردنية، *المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية*، العدد 1/ المجلد 11، 297-328، ص 299، 2012.
- ²⁴ - خضرة خرفي: أثر أخلاقيات الأعمال في تفعيل نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات الاقتصادية، رسالة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2016، ص 06.
- ²⁵ - جمال أحمد الدوري: أثر أخلاقيات الأعمال على عناصر الإبداع الإداري في شركات الأدوية الأردنية، أطروحة جامعة عمان الأهلية، ص 07.
- ²⁶ - Alamgir, M: Corporate Governance: A Risk Perspective, paper presented to: Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, Cairo, May 7 – 8, 2007.
- ²⁷ - Freeland, C: Basel Committee Guidance on Corporate Governance for Banks, paper presented to: Corporate Governance and Reform: Paving the Way to Financial Stability and Development, a conference organized by the Egyptian Banking Institute, Cairo, May 7 – 8, 2007.
- ²⁸ - فطوم مخنث: دور الحوكمة في تطوير إدارة الأوقاف، أطروحة دكتوراه، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص 77، 2020.
- ²⁹ - لخديري راهم: تأثير مبادئ الحوكمة على أخلاقيات العمل في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية، *مجلة العلوم الاقتصادية*، العدد 2/ المجلد 18، 127-145، ص 129، 2017.
- ³⁰ - بن حسين سليمة: الحوكمة دراسة في المفهوم، *مجلة العلوم القانونية والسياسية*، العدد 10، 181-221، 2015، ص 183.
- ³¹ - فطوم مخنث: المصدر السابق، ص 86.
- ³² - خلف عبد الله الوردات: الحوكمة في القطاع العام، موقع مقال منصة مقالات عربية، <https://mqqaal.com>، 2017.
- ³³ - خلف عبد الله الوردات، المصدر السابق.
- ³⁴ - محمد ياسين غادر: محددات الحوكمة ومعاييرها، الملتقى الدولي حول عولمة الإدارة في عصر المعرفة، 17 ديسمبر 2012، جامعة الجنان، لبنان، ص 21، 2012.
- ³⁵ - محمد ياسين غادر، ص 21.
- ³⁶ - زواد نسيم، بن يخلف زهرة، دور المجتمع المدني في تجسيد الحوكمة المؤسسية في الجزائر، *مجلة ASJP*، تلمسان، العدد 18، 717-727، ص 727، 2022.
- ³⁷ - تكوك محمد، دور المجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية، رسالة ماجستير، جامعة متغنام، ص 74، 2020.
- ³⁸ - قصير بن عودة، دور المجتمع المدني في تعزيز ودعم القطاع الصحي العمومي في ظل جائحة كورونا، *مجلة دراسات في علوم الإنسان والمجتمع*، العدد 3، المجلد 4، 10-15، ص 23، 2021.